

تقديم المساعدة في المسائل الجنائية

كود الخدمة :	6	نوع الخدمة :	G2C
صنف الخدمة :		فرعية/تكميلية :	خدمة فرعية
خدمة ذات أولوية :	لا		

الوقت التقديري لإتمام الخدمة

الوقت اللازم لتقديم الخدمة: 20 دقيقة
الوقت المستغرق من المتعامل لحصوله على الخدمة: 20 دقيقة

رسوم الخدمة

0 •

وصف الخدمة

يتم تنفيذ طلبات المساعدة القضائية في المسائل الجنائية وفقا للشروط المنصوص عليها سواء في الاتفاقيات الدولية والجماعية الثنائية أو وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل و أي حالة يطبق فيها القانون الاتحادي في شأن التعاون الدولي في المسائل الجنائية. و ترسل طلبات المساعدة من قبل الجهات القضائية المختصة في الدولة الطالبة عبر القنوات الدبلوماسية إلى الجهات القضائية المختصة في دولة الإمارات العربية المتحدة

خطوات و إجراءات تنفيذ الخدمة

الاطلاع على الملف المستلم من وزارة الخارجية

التأكد من توافر الشروط الشكلية (الترجمة، اللغة، التصديق، الأساس القانوني)
إعادة الطلب لوزارة الخارجية لاستيفاء النواقص القانونية
التصديق على الطلب قبل إرساله الى النائب العام المختص
مراجعة الطلب للتأكد من توافر الشروط
الطلب من ادارة التعاون الدولي الاستحصال على معلومات اضافية
تنفيذ المساعدة القضائية وإخطار غدارة التعاون الدولي بالقرار
فتح بلاغ جنائي
التحقيق في القضية للتأكد من مطابقة شروط اصدار طلب تعاون دولي
التحفظ عن المساعدة وحفظ الملف
جمع المعلومات ذات الصلة وتحضير ملف طلب استرداد متهم و ارساله الى ادارة التعاون الدولي
الإطلاع على الملف
التأكد من توافر الشروط الشكلية (الترجمة، اللغة، التصديق، الأساس القانوني)
ارسال الطلب الى وزارة الخارجية
إعادة الطلب الى النيابة العامة لإعادة العمل على استيفاء الشروط
العمل على استوفاء الشروط
التصديق على الطلب

المتطلبات والمستندات

المستندات القضائية الخاصة بطلب المساعدة الجنائية وفقا للقانون الاتحادي رقم 39 لسنة 2006 في شأن التعاون القضائي الدولي
في المسائل الجنائية أو الاتفاقيات القضائية الثنائية أو الجماعية

